

Distr.: General
4 August 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية

والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما

في ذلك الحق في التنمية

أثر جائحة مرض فيروس كورونا على أشكال الرق المعاصرة والممارسات الشبيهة بالرق

تقرير المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها*

موجز

في آذار/مارس 2020، عين مجلس حقوق الإنسان تومويا أوبوكاتا مقررًا خاصاً معنياً بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها. وتولى مهامه في 1 أيار/مايو 2020. وهذا التقرير هو أول تقرير يقدمه إلى المجلس.

ويتضمن هذا التقرير تأملات وتحليلات عن الأثر الذي أحدثه مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الأشكال المعاصرة للرق والممارسات الشبيهة بالرق، وتوصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها لمختلف أصحاب المصلحة التخفيف من أثر الوباء. ويتضمن أيضاً لمحة عامة عن أساليب العمل التي يعتمزم المقرر الخاص الجديد المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها، تنفيذها والترويج لها خلال فترة ولايته.

* تُنق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروفٍ خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

3	مقدمة	أولاً -
3	الأنشطة ذات الصلة بالولاية	ثانياً -
3	مقاربة وأساليب عمل المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها	ثالثاً -
4	تحليل أولي لتأثير مرض فيروس كورونا على أشكال الرق المعاصرة	رابعاً -
4	الهدف والمنهجية	ألف -
5	آثار مرض فيروس كورونا على أشكال الرق المعاصرة	باء -
17	المعايير الدولية والممارسات الجيدة الناشئة	جيم -
22	الاستنتاجات والتوصيات	خامساً -
22	الاستنتاجات	ألف -
23	التوصيات	باء -

أولاً - مقدمة

1- في آذار/مارس 2020، عين مجلس حقوق الإنسان تومويا أوبوكاتا من اليابان مقررًا خاصاً معنياً بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه؛ وتولى مهامه في 1 أيار/مايو 2020. ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه للثقة التي وضعها المجلس فيه بتكليفه بهذه الولاية. ويقدم هذا التقرير عملاً بقرار المجلس 10/42، الذي جدد فيه المجلس ولاية المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها.

2- وفي ضوء التحديات الصحية والاجتماعية والاقتصادية العالمية التي يطرحها تفشي كوفيد-19، يبحث المقرر الخاص في هذا التقرير كيفية مفاومة هذه الأزمة لأوجه الضعف القائمة إزاء أشكال الرق المعاصرة. ويحدد المقرر الخاص أيضاً المخاطر الجديدة التي يتسبب بها كوفيد-19 ويبين آثاره على ما يقدر بحوالي 40,3 مليون شخص كانوا عالقين في أوضاع العبودية الحديثة قبل تفشي المرض⁽¹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن التقرير فرعاً موجزاً يعرض أساليب عمل المقرر الخاص المعين حديثاً.

3- ويود المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره العميق وإعجابه العميقين للمقررة الخاصة السابقة لإنجازاتها الكبيرة في مجال مكافحة الرق والممارسات الشبيهة بالرق خلال فترتي ولايتها في الفترة ما بين عامي 2014 و2020. ومن خلال عملها المواضيعي، على سبيل المثال، بشأن عمالة عبودية الدين، وأهداف التنمية المستدامة، والعبودية المنزلية، والرق في سلاسل الإمداد، واسترقاق الأطفال، والأبعاد الجنسانية لأشكال الرق المعاصرة، دعت المكلفة السابقة بالولاية باستمرار إلى إنهاء جميع أشكال الرق بحلول عام 2030. ومن خلال عملها الخاص ببلدان محددة و10 زيارات قطرية رسمية، قدمت تحليلاً قيماً وأفكاراً ثابتة في الأوضاع القطرية ولفتت الانتباه إلى الشواغل والقضايا المحيطة بالرق والممارسات الشبيهة بالرق في تلك الزيارات، لكنها قدمت أيضاً توصيات بناءة وعملية المنحى.

ثانياً - الأنشطة ذات الصلة بالولاية

4- يتضمن التقرير المقبل الذي سيُقدم إلى الجمعية العامة الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص، بما في ذلك أنشطة المكلفة السابقة بالولاية، أورميلا بهولا، منذ تقديم تقريرها الأخير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين وحتى حزيران/يونيه 2020.

5- فخلال هذا الإطار الزمني، أحالت المقررة الخاصة 11 رسالة بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات، باسم أفراد تعرضوا لأشكال الرق المعاصرة.

ثالثاً - مقارنة وأساليب عمل المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها

6- وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 10/42، سيواصل المقرر الخاص دراسة جميع أشكال الرق المعاصرة والممارسات الشبيهة بالرق وتقديم تقارير عنها، وبخاصة تلك المحددة في الاتفاقية الخاصة بالرق

(1) منظمة العمل الدولية، ومؤسسة "نمش أحراراً" والمنظمة الدولية للهجرة، التقديرات العالمية للرق المعاصر: السخرة والزواج القسري (جنيف، مكتب العمل الدولي، 2017).

لعام 1926 والاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف الممارسات الشبيهة بالرق لعام 1956، وجميع المسائل الأخرى التي تناولها في السابق الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة.

7- وسيستكشف المقرر الخاص مختلف مظاهر أشكال الرق المعاصرة بالاستفادة من عمل أسلافه، وبمعالجة القضايا الجديدة والناشئة.

8- وسيعتمد المقرر الخاص في عمله مُنجماً تركز على الضحايا/الناجين وتراعي السن ونوع الجنس. وفي هذا الصدد، سيسترشد بقرار الجمعية العامة 1/70 بشأن تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي حددت فيها الجمعية العامة الفئات الضعيفة التي يجب تمكينها. وفي إطار تيسير اتباع نهج يركز على الضحايا، سيتواصل المقرر الخاص أيضاً مع مكلفين آخرين بولايات ومع هيئات معاهدات حقوق الإنسان وينسق معهم تنسيقاً وثيقاً بغية الترويج لنهج منسق وموحد يهدف إلى القضاء على أشكال الرق المعاصرة.

9- ويعتزم المقرر الخاص، من خلال زيارته القطرية وتقاريره المواضيعية، أن يركز الولاية على الفئات المعرضة بشكل خاص لأشكال الرق المعاصرة التي تتطلب مزيداً من الاهتمام والحماية. وتشمل هذه الفئات، على سبيل المثال لا الحصر، الأشخاص المتنقلين، بمن فيهم العمال المهاجرون واللاجئون والمشردون داخلياً؛ وعديمو الجنسية؛ والأقليات والشعوب الأصلية؛ والأشخاص ذوو الإعاقة؛ وكبار السن؛ والأشخاص الذين لا مأوى لهم، بمن فيهم الأطفال الذين يعيشون في الشوارع. وسيقدّم التقرير الأول للمقرر الخاص إلى الجمعية العامة لمحّة عامة عن التركيز الذي سينصب على هذه المجموعات المحددة.

10- وعلاوة على ذلك، ووفقاً لتكليف صادر عن مجلس حقوق الإنسان، سيجري المقرر الخاص بحثاً مواضيعية بشأن التنفيذ الفعال للهدف 8 من خطة عام 2030، مع التركيز بوجه خاص على الغاية 7-8، التي تشمل اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على العمل القسري وإنهاء الرق الحديث والاتجار بالبشر.

11- وسيسعى المقرر الخاص بصورة استباقية إلى التعاون البناء والمثمر مع مختلف الجهات الحكومية والحكومية الدولية ومع المجتمع المدني والجهات الأكاديمية والقطاع الخاص في جميع مناطق العالم. فالتعاون الفعال بين أصحاب المصلحة هؤلاء أكثر أهمية من أي وقت مضى في سياق الأزمة الاجتماعية - الاقتصادية التي تتكشف بسبب كوفيد-19.

رابعاً- تحليل أولي لتأثير مرض فيروس كورونا على أشكال الرق المعاصرة

ألف- الهدف والمنهجية

12- أثرت الأزمة غير المسبوقة التي سببها "كوفيد-19" على جميع شرائح السكان في العالم، لكن العواقب الاجتماعية والاقتصادية للمرض كانت ضارة بشكل خاص بأولئك الذين كانوا أصلاً في أوضاع هشّة قبل الأزمة. ويشمل ذلك الأشخاص الذين كانوا عالقين في أوضاع شبيهة بالرق، فضلاً عن الأشخاص الذين يتعرضون لانتهاكات مختلفة لحقوق الإنسان، وللتمييز والتهميش، ويعانون من التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية، ومن انعدام أو محدودية الحماية الاجتماعية وحماية العمالة.

13- واستناداً إلى الأدلة الناشئة، قيم المقرر الخاص القضايا الرئيسية التي تثير القلق والاتجاهات المتعلقة بولايتيه، واستكملها بمجموعة من التوصيات التي وُضعت بهدف مساعدة الدول وغيرها من

أصحاب المصلحة في إعداد تدابير التصدي⁽²⁾ ومن المهم التأكيد على أن هذا التقرير لا يقدم لمحة شاملة عن المشكلة بالنظر إلى أن الوضع يتغير بسرعة وأن حجم آثار الوباء ما زال غير واضح. والمقرر الخاص ملتزم برصد الحالة ووضع التوصيات ذات صلة طوال فترة ولايته.

14- ودعا المقرر الخاص طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم أعضاء المجلس، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية إلى تقديم مدخلات تثري بحثه. واستفاد أيضاً من المعلومات التي جمعت من استعراض للمؤلفات ومن مشاورات متعددة أجريت مع مختلف الجهات الفاعلة. ويود المقرر الخاص أن يشكر جميع أصحاب المصلحة الذين استجابوا لدعوته إلى تقديم ورقات معلومات، ويرحب بالالتزام الذي أبدوه في هذه العملية⁽³⁾.

باء- آثار مرض فيروس كورونا على أشكال الرق المعاصرة

1- الآثار الاجتماعية والاقتصادية المتعددة الأوجه المترتبة على الوباء

15- كان لوباء "كوفيد-19" والتدابير المتخذة لاحتواء انتشار المرض من خلال الحجر الصحي والقيود المفروضة على السفر وقرارات الإغلاق تأثير كاسح على الاقتصاد. وأدى ذلك إلى انخفاض في النمو الاقتصادي⁽⁴⁾، وركود عالمي⁽⁵⁾، ومستويات تاريخية للبطالة، من المرجح أن تكون لها عواقب طويلة الأجل.

16- وقد ساءت أسواق العمل بشكل كبير ولن تنتعش قبل سنوات لأن المرجح أن تظل إعادة فتح الاقتصادات مؤقتة. ويعمل حوالي 38 في المائة من القوة العاملة العالمية في قطاعات الصناعة التحويلية والضيافة والسياحة والتجارة والنقل وغيرها من قطاعات الخدمات التي تواجه انهياراً في الطلب، وانخفاضاً حاداً في الإيرادات، واحتمال وقوع حالات إفلاس⁽⁶⁾.

17- وتشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى أن 4,8 في المائة من ساعات العمل في العالم فقدت على الصعيد العالمي خلال الربع الأول من عام 2020 مقارنة بعام 2019 (أي ما يعادل نحو 135 مليون وظيفة بدوام كامل) وقد ارتفعت هذه النسبة إلى 10,7 في المائة (أي ما يعادل 305 ملايين وظيفة بدوام كامل) في الربع الثاني من عام 2020⁽⁷⁾. ولم تتوزع الآثار الضارة لهذا الوباء بالتساوي.

18- ومن ثمَّ فإنَّ الخسائر الهائلة في العمالة والدخل بسبب الأزمة ستؤدي إلى تفاقم الفقر وعدم المساواة على الصعيد العالمي، مما سيضر بشكل غير متناسب بمن لا تتوفر لهم حماية اجتماعية كافية، ولا سيما في أفقر البلدان وأفقر الأحياء⁽⁸⁾. وعلى الصعيد العالمي، لا تغطي استحقاقات

(2) انظر بيان الرئيس عن الآثار المترتبة على وباء كوفيد-19 في مجال حقوق الإنسان (PRST 43/1).

(3) للاطلاع على الدعوة إلى تقديم ورقات معلومات وعلى ورقات المعلومات ذاتها، انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Slavery/SRSlavery/Pages/callCovid19.aspx.

(4) البنك الدولي، *الآفاق الاقتصادية العالمية، حزيران/يونيه 2020* (واشنطن العاصمة، البنك الدولي، 2020)، ص. 6.

(5) صندوق النقد الدولي، "مستجدات آفاق الاقتصاد العالمي، حزيران/يونيه 2020"، ص. 2.

(6) الأمم المتحدة، "الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم في منتصف عام 2020"، حزيران/يونيه 2020، ص. 6.

(7) منظمة العمل الدولية، "مرصد منظمة العمل الدولية: كوفيد-19 وعالم العمل. الإصدار الرابع: تقديرات وتحليلات محدثة"، 27 أيار/مايو 2020، الصفحتان 1 و4.

(8) أخبار الأمم المتحدة، رئيس منظمة العمل الدولية: "كوفيد-19 قد يتسبب في خسارة ما يعادل 195 مليون وظيفة"، نشرة صحفية، 8 نيسان/أبريل 2020.

البطالة سوى 20 في المائة من العاطلين عن العمل، مما يترك ما لا يقل عن 152 مليون عامل عاطل محرومين من أمن الدخل أثناء انتشار الوباء⁽⁹⁾. وهذا الحرمان يجعل الناس أكثر عرضة للإكراه على العمل الاستغلالي، ولا سيما في الاقتصادات غير النظامية أو حتى غير القانونية.

19- ويقدر البنك الدولي أن آثار هذا الوباء يمكن أن تدفع ما يصل إلى 60 مليون شخص إلى الفقر المدقع في عام 2020 لوحده⁽¹⁰⁾، مما يؤدي إلى أول زيادة في الفقر العالمي منذ عام 1998. وعلى الصعيد العالمي، يمكن أن يتضاعف الجوع الحاد في عام 2020، مما يؤثر على أكثر من 260 مليون شخص⁽¹¹⁾ ومن المرجح أن يؤدي ارتفاع الفقر المدقع وعدم المساواة إلى مفارقة أوجه التفاوت والتوترات الاجتماعية والاقتصادية، وإلى التسبب في مزيد من تدفقات الهجرة⁽¹²⁾. وهذه عوامل معروفة جيداً تزيد من تعرض الناس للرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص، وعبودية الدين، والعمل القسري، وأسوأ أشكال عمل الأطفال، والزواج القسري، وغير ذلك من أشكال الرق المعاصرة (A/HRC/42/44، الفقرة 10).

2- تفاقم مخاطر الرق والآثار على فئات محددة

20- تلقى المقرر الخاصة عدة تقارير تشير للقلق إزاء تدهور وضع الأشخاص الذين كانوا أصلاً يعانون من أشكال الرق المعاصرة أو معرضين لها قبل تفشي كوفيد-19. ولا تمثل التجارب المبينة أدناه الطيف الكامل للمخاطر القائمة والناشئة في سياق كوفيد-19. ومع ذلك، فهي توفر معلومات عن الاتجاهات التي يمكن أن يُستشهد بها في استراتيجيات جمع البيانات والاستجابات السياساتية اللاحقة.

3- العاملون في القطاع غير النظامي

21- سيكون الأثر الاجتماعي والاقتصادي للوباء أشد وطأة بكثير على بليونيين شخص في الاقتصاد غير النظامي، الذين يشكلون 62 في المائة من القوة العاملة في العالم⁽¹³⁾. والعلاقات التي تربطهم بالعمل تتفكك بسهولة أكبر، كما أن شبكات الأمان المتاحة لهم أضعف وأقل عدداً من تلك المتاحة للعاملين في الاقتصاد النظامي. ولا يحصل العمال غير النظاميين على استحقاقات الإجازات المدفوعة الأجر أو الإجازات المرضية، وهم أقل حماية من آليات الحماية الاجتماعية التقليدية وغيرها من أشكال دعم الدخل. ويتعلق ذلك بالمياومين والعمال المؤقتين وغير المتعاقدين والعاملين لحسابهم الخاص، بمن فيهم العاملون فيما يسمى باقتصاد العربة، الذي عززته منصات العمل الرقمية التي تستخدم، على سبيل المثال، سائقي سيارات الأجرة وعمال التوصيل.

22- واستناداً إلى تقديرات منظمة العمل الدولية، تعرض قرابة 1,6 بليون عامل في الاقتصاد غير النظامي لأضرار جسيمة في قدرتهم على كسب العيش بسبب تدابير الإغلاق و/أو لأنهم يعملون في

(9) ILO, "Social protection responses to the COVID-19 pandemic in developing countries: strengthening resilience by building universal social protection", Social Protection Spotlight, May 2020, p. 8

(10) البنك الدولي، "حصول 100 بلد على الدعم في جهودها للتصدّي لكوفيد-19"، نشرة صحفية، 19 أيار/مايو 2020.

(11) برنامج الأغذية العالمي، "سوف يضاعف كوفيد-19 عدد الأشخاص الذين يواجهون أزمات غذائية ما لم تُتخذ إجراءات سريعة"، نشرة صحفية، 21 نيسان/أبريل 2020.

(12) البنك الدولي، الآفاق الاقتصادية العالمية، حزيران/يونيه 2020، ص. 144.

(13) منظمة العمل الدولية، "أزمة كوفيد-19 والاقتصاد غير المنظم: الاستجابات الفورية والتحديات السياسية"، موجز لمنظمة العمل الدولية، أيار/مايو 2020، ص. 1.

القطاعات الأشد تضرراً⁽¹⁴⁾. وعلاوة على ذلك، تشير التقديرات إلى أن حوالي 70 في المائة من عمال العربات، الذين ترك العديد منهم وظائفهم بسبب نقص الطلب أو توتراً للسلامة، محرومون من أي دخل الآن⁽¹⁵⁾.

23- وفي غياب خيارات بديلة، من المرجح أن يقبل العاملون في الاقتصاد غير النظامي بالعمل المسيء والاستغلالي وقد يتعرضون للخداع لاستغلالهم في العمل القسري أكثر مما كان عليه الحال في الفترة التي سبقت الوباء. وسيتأثر الأشخاص الذين يعيشون في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل تأثراً كبيراً لأن العمالة غير النظامية في هذه البلدان تمثل 90 في المائة من مجموع العمالة في البلدان المنخفضة الدخل و67 في المائة من مجموع العمالة في البلدان المتوسطة الدخل⁽¹⁶⁾. وسيُضطر المزيد من العمال للاستنادة من أجل العيش، وهو اتجاه لوحظ بالفعل بين العمال غير النظاميين في الهند⁽¹⁷⁾ وموظفي مصانع أفران الطوب في باكستان⁽¹⁸⁾. ونتيجة لذلك، يزداد خطر الوقوع في فخ عبودية الديون.

24- وبما أن المرجح أن يدخل المزيد من العمال الاقتصاد غير النظامي بسبب فقدانهم لعملهم النظامي⁽¹⁹⁾، قد يتنافس هؤلاء العمال الإضافيون على جزء من الاقتصاد غير النظامي مع العاملين فيه أصلاً. ونتيجة لذلك، ستتدهور المداحيل وظروف العمل تدريجياً.

4- النساء

25- تبين التجارب مع الأوبئة السابقة أن النساء كثيراً ما يواجهن آثار هذه الأزمات بطرق مختلفة وأكثر سلبية من الرجال⁽²⁰⁾. فهن في العادة ممثلات تمثيلاً زائداً في الوظائف المنخفضة الأجر والقطاعات الأكثر تضرراً من الأزمة. وتشمل هذه الوظائف صناعة الملابس، التي تعمل فيها أعداد كبيرة من سكان البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل⁽²¹⁾. وفي ضوء عمليات التسريح الواسعة النطاق وعدم إمكانية الوصول إلى آليات الحماية الاجتماعية، يعاني هؤلاء الأشخاص من وضع هش للغاية⁽²²⁾.

26- وفي حين أن العمل غير النظامي هو مصدر أكبر لعمالة الرجال، تعمل النساء أكثر من الرجال في فئات عمل هشة، كالعمل المنزلي، حيث يتقاضين أجوراً منخفضة، ويعملن ساعات طويلة للغاية، ويتعرضن للاعتداء البدني والنفسي والجنسي، أو لقيود على حرية التنقل وغير ذلك من أشكال

(14) منظمة العمل الدولية، "مع تصاعد فقدان الوظائف، يواجه ما يقرب من نصف القوى العاملة العالمية خطر فقدان سبل كسب العيش"، نشرة صحفية، 29 نيسان/أبريل 2020.

(15) Josephine Moulds, "Gig workers among the hardest hit by coronavirus pandemic", World Economic Forum, 21 April 2020.

(16) منظمة العمل الدولية، "أزمة كوفيد-19 والاقتصاد غير المنظم"، ص. 1.

(17) Freedom United, "Exposing the hidden victims of COVID-19: demanding better protections for victims and communities vulnerable to modern slavery", May 2020, p. 12.

(18) معلومات قدمتها مؤسسة تثقيف العمال، باكستان.

(19) منظمة العمل الدولية، "أزمة كوفيد-19 والاقتصاد غير المنظم"، ص. 3.

(20) البنك الدولي، "الأبعاد الجنسانية لوباء كوفيد-19"، مذكرة سياساتية، 16 نيسان/أبريل 2020، ص. 1.

(21) منظمة العمل الدولية، "التصدي لكوفيد-19: تحسين المساواة بين الجنسين من أجل مستقبل أفضل للنساء في العمل"، موجز لمنظمة العمل الدولية، أيار/مايو 2020، ص. 7.

(22) ورقة معلومات مقدمة من المركز الكمبودي لحقوق الإنسان.

الاستغلال⁽²³⁾. وتتفاقم هذه المخاطر بسبب كوفيد-19. فعلى سبيل المثال، قبل انتشار الوباء، كانت النساء المهاجرات العاملات في المنازل في لبنان يُستثنى إلى حد كبير من الحماية المناسبة بموجب قانون العمل المنزلي ويتعرضن لظروف عمل استغلالية وتعسفية (CCPR/C/LBN/CO/3، الفقرتان 39 و40). وتشير التقارير الحديثة إلى مزيد من التدهور في حالتهم، وإلى زيادة حالات الاستغلال الجنسي من جانب أرباب العمل⁽²⁴⁾. وفي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تفيد التقارير بأن عمال المنازل يتعرضون لضغوط متزايدة للامتثال لمطالب أرباب عملهم، خوفاً من احتمال إنهاء عقودهم⁽²⁵⁾. وفي الواقع، تشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى أن حوالي ثلاثة أرباع عمال المنازل في جميع أنحاء العالم، وأغلبهم من النساء، معرضون لخطر فقدان وظائفهم⁽²⁶⁾. ولا تتاح للكثيرين إمكانية الحصول على الضمان الاجتماعي أو شبكات الأمان الأخرى. وتشير التقارير إلى أن أرباب العمل باتوا يشددون أكثر على النظافة الشخصية ونظافة المسكن من أجل منع انتشار الفيروس، مما أدى إلى زيادة عبء العمل على عمال المنازل دون تعويضهم عن العمل الإضافي⁽²⁷⁾.

27- وتعرض النساء، إضافة إلى تضررهن أكثر بكثير من الرجال من فقدان الوظائف على نطاق واسع⁽²⁸⁾، لعنف متزايد من الشريك الحميم ولللعنف الجنساني نتيجة لتدابير الإغلاق⁽²⁹⁾. وقد يصبح العنف المنزلي أيضاً عاملاً دافعاً، مما يزيد من تعرض الضحايا للاتجار بالأشخاص والاستغلال الجنسي.

28- وتديم أوجه عدم المساواة بين الجنسين، والتمييز على أساس العرق أو الطبقة الاجتماعية أو أي فئة أخرى، والقوالب النمطية المتعلقة بالأشكال المناسبة لعمل المرأة، إلى جانب الافتقار إلى قوانين وسياسات حماية العمالة، الظروف المؤدية إلى استغلال النساء⁽³⁰⁾، وعلاوة على ذلك، يحصل الرجال أكثر من النساء على معاشات تقاعدية.

29- والنساء اللواتي يعشن في أماكن متأثرة بأزمات إنسانية أكثر عرضة للاستغلال والإيذاء، بما في ذلك الاستغلال الجنسي والعمل القسري. وأفادت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بأن المزيد من النساء في أمريكا الوسطى يُكرهن على الاشتغال بالجنس، مما يزيد أيضاً من المخاطر الصحية ومخاطر استغلالهن من الجماعات الإجرامية⁽³¹⁾.

ILO, "Empowering women working in the informal economy", issue brief No. 4 prepared for the second meeting of the Global Commission on the Future of Work, 15–17 February 2018, p. 1 (23)

.Walk Free, "Protecting people in a pandemic", April 2020, p. 7 (24)

ورقة معلومات مقدمة من جزر سيرتالي. (25)

معلومات واردة من منظمة العمل الدولية. (26)

الاتحاد الدولي للعمال المنزليين، "بيان بشأن حماية حقوق عمال المنازل ومكافحة جائحة فيروس كورونا"، 18 آذار/مارس 2020. (27)

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، "المرأة في صميم مكافحة أزمة كوفيد-19" 1 نيسان/أبريل 2020، ص. 6. (28)

United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), "COVID-19 and ending violence against women and girls", April 2020 (29)

المرجع نفسه. (30)

UNHCR, "Coronavirus lockdowns in Central America, exploited by criminal gangs", UN News press release, 15 May 2020 (31)

-5 الأطفال والشباب

30- سيكون الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 سنة من بين أكثر المتضررين من الآثار الطويلة الأجل للركود العالمي والبطالة⁽³²⁾. فأكثر من ثلاثة أرباع العمال الشباب كانوا يمارسون أعمالاً غير نظامية عام 2019 (خصوصاً في أفريقيا وجنوب آسيا)، مما يجعلهم عرضة للأزمات والصدمات الاقتصادية. فقد عطلت الأزمة تعليمهم وتدريبهم إضافة إلى فقدانهم الوظائف على نحو غير مسبوق.

31- وتشير التقديرات إلى أن ما بين 42 و 66 مليون طفل يمكن أن يقعوا في براثن الفقر المدقع، إضافة إلى 386 مليون طفل كانوا يعيشون فقراً مدقعاً عام 2019⁽³³⁾. وقد يؤدي الإغلاق المؤقت للمدارس، مقترناً بضغوط فقدان المفاجئ لسبل العيش، ونقص الأغذية وانهايار شبكات الأمان المجتمعية، إلى وقف تعليم العديد من الأطفال بشكل دائم وزيادة عمالة الأطفال، بما في ذلك أسوأ أشكال عمل الأطفال⁽³⁴⁾.

32- ويبلغ عدد الأطفال العمال حالياً 152 مليون طفل، بينهم 72 مليوناً يشتغلون في أعمال خطرة⁽³⁵⁾. وقد حذرت منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) من أن الأزمة قد تدفع ملايين الأطفال الآخرين إلى العمل⁽³⁶⁾. وبالفعل، تنفيذ التقارير بأن عدداً متزايداً من الأطفال يعملون في المزارع و/أو يبيعون الخضروات أو الفواكه في الشوارع⁽³⁷⁾. وبمجرد دخول الأطفال إلى سوق العمل، يصبح من الصعب تحفيزهم على العودة إلى المدارس وتحفيز آبائهم وأمهاتهم على إعادتهم إليها عندما تفتح أبوابها.

33- وأبلغت منظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة في أفريقيا⁽³⁸⁾ والشرق الأوسط⁽³⁹⁾ وجنوب آسيا⁽⁴⁰⁾ عن ارتفاع حاد في العنف الجنسي ضد الأطفال⁽⁴¹⁾، بما في ذلك زيادة كبيرة في عدد الفتيات اللواتي زُوَّجن قبل الثامنة عشرة، وفي عدد حالات حمل المراهقات غير المخطط له⁽⁴²⁾. وأفاد صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن الصعوبات الاقتصادية المتزايدة وتعطل التعليم بسبب الوباء يمكن أن يؤديا إلى زيادة عدد حالات زواج الأطفال في السنوات العشر القادمة بنحو 13 مليون حالة،

(32) منظمة العمل الدولية، "مرصد منظمة العمل الدولية: كوفيد-19 وعالم العمل. الطبعة الرابعة"، ص. 2.

(33) الأمم المتحدة، "موجز السياسة العامة: تأثير كوفيد-19 على الأطفال"، 15 نيسان/أبريل 2020، ص. 2.

(34) Shelby Carvalho and Susannah Hares, "More from our database on school closures: new education policies may be increasing educational inequality, Center for Global Development, 30 March 2020

(35) ILO, *Global estimates of child labour: Results and trends, 2012–2016* (Geneva, ILO, 2017), p. 5

(36) ILO and UNICEF, "Covid-19 and child labour: a time of crisis, a time to act", June 2020, p. 23

(37) Terre des Hommes, "Terre des Hommes warns of a dramatic increase in child labour as a result of the corona pandemic" press release, 12 June 2020

(38) معلومات مقدمة من منظمة كرويسست غير الحكومية في توغو.

(39) Global Protection Cluster, "Iraq: COVID-19 protection situation report as of 06 May 2020"

(40) UNICEF, "Urgent action need to safeguard futures of nearly 600 million South Asian children threatened by COVID-19", press release, 24 June 2020

(41) Save the Children, "Spike in violence against Venezuelan children as COVID-19 deepens crisis", press release, 24 June 2020

(42) Plan International, "COVID-19: lockdown linked to high number of unintended teen pregnancies in Kenya", press release, 25 June 2020

مما يفاقم مستويات التمييز الجنساني القائمة وعدم المساواة بين الجنسين⁽⁴³⁾. وتعرض الفتيات بشكل متزايد أيضاً للاسترقاق المنزلي ويتعرضن للاستغلال الجنسي مقابل الغذاء وغيره من المواد الأساسية⁽⁴⁴⁾.

34- ومن الآثار الأخرى للوباء ارتفاع عدد أطفال الشوارع⁽⁴⁵⁾. وتشير التقارير الواردة من بعض البلدان إلى تزايد انخراط الأطفال في التسول في الشوارع بسبب فقدان سبل كسب العيش أو العنف الأسري أو الاستغلال الجنسي. ونتيجة لذلك، يتعرض الأطفال أيضاً لخطر أكبر يتمثل في الوقوع ضحية الاتجار بالأشخاص⁽⁴⁶⁾. وفي غانا ونيجيريا، يزداد عدد أطفال الشوارع الذين يُشاهدون وهم يُستخدمون في أنشطة إجرامية، مثل السرقة⁽⁴⁷⁾.

35- وعلاوة على ذلك، يساور المقرر الخاص القلق إزاء المعلومات التي وردت من بوركينا فاسو ومالي وموزامبيق والنيجر والتي تشير إلى أن الصدمات الاقتصادية الشديدة، ونقص الأغذية، وإغلاق المدارس، وتدهور الأوضاع الأمنية، تخلق معاً أرضية خصبة للتجنيد القسري للأطفال في الجماعات المسلحة⁽⁴⁸⁾.

36- ويتعرض أطفال الأقليات المهمشة، وأطفال المهاجرين، والأطفال ذوو الإعاقة، والأطفال المشردون، وأطفال الأسر المعيشية التي يعيّلها أطفال أو الأسر ذات العائل الواحد أو أطفال المناطق المتضررة من الكوارث أكثر من غيرهم لخطر عمل الأطفال وغيره من أشكال الاستغلال والإيذاء⁽⁴⁹⁾.

6- مجموعات الأقليات، والشعوب الأصلية، والسكان المتضررون من التمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية

37- إن الأقليات الإثنية والعرقية والدينية واللغوية معرضة بوجه خاص لأشكال الرق المعاصرة بسبب التمييز والتهميش والتفاوتات الاقتصادية والفقر وعدم إمكانية الحصول على الحماية الاجتماعية والعقبات التي تعترض الوصول إلى العدالة. ورغم أن البيانات المتعلقة بتأثير "كوفيد-19" على هذه المجموعات محدودة في هذه المرحلة، فإن ثمة أدلة ناشئة على تزايد المخاطر⁽⁵⁰⁾.

38- وفي العديد من البلدان، يعمل أشخاص من الأقليات العرقية والإثنية المهمشة بأعداد كبيرة في قطاعات النقل والصحة والتنظيف التي تنطوي على خطر أصابه كبير بكوفيد-19، ولا سيما عندما يخفق أرباب العمل في توفير معدات الحماية أو في اتخاذ تدابير السلامة المناسبة⁽⁵¹⁾.

(43) UNFPA, "Millions more cases of violence, child marriage, female genital mutilation, unintended pregnancy expected due to the COVID-19 pandemic", press release, 28 April 2020.

(44) معلومات مقدمة من إحدى منظمات المجتمع المدني في كينيا، هي منظمة لايف بلوم الدولية للخدمات.

(45) ورقة معلومات مقدمة من مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان.

(46) معلومات واردة من منظمة لايف بلوم الدولية للخدمات، كينيا، ومركز دراسات القيادة والنهوض بـ "حقوق الإنسان"، جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(47) ورقة معلومات مقدمة من مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان، ص. 3.

(48) Global Protection Cluster, "The coping crisis: the rise of adverse survival strategies", COVID-19 protection risks and responses: situation report 6, 30 June 2020.

(49) ورقة معلومات قدمها فريق الأمم المتحدة القطري، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ص. 10.

(50) معلومات وردت من منظمة المجتمع المدني، شراكة أوميد، باكستان. انظر أيضاً European Union Agency for Fundamental Rights, *Coronavirus pandemic in the EU – fundamental rights implications: with a focus on contact-tracing apps*, bulletin # 2 (Luxembourg: Publications Office of the European Union, 2020), p. 37.

(51) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "باشيليت: يجب معالجة الأثر غير المتناسب لكوفيد-19 على الأقليات العرقية والإثنية فوراً"، نشرة صحفية، 2 حزيران/يونيه 2020؛ ورقة معلومات مقدمة من مبادرة المواطن في ناغوريك أوديوك، بنغلاديش.

39- وشهدت بعض البلدان زيادة في التمييز والعنف ضد الأقليات، مثل جماعات الروما في أوروبا⁽⁵²⁾ والداليت في نيبال⁽⁵³⁾. وفي الهند، أرغمت التدابير المرتبطة بكوفيد-19، 100 مليون عامل من العمال المهاجرين داخلياً، الذين ينتمي الكثير منهم إلى أقليات وإلى بعض الطبقات الاجتماعية، على السفر لمسافات طويلة للوصول إلى مناطقهم الأصلية⁽⁵⁴⁾. وبالإضافة إلى معاناة العديد منهم من الحرمان الاقتصادي والمدنيونية، فقد أُفيد عن تعرض العديد منهم لمعاملة وحشية من الشرطة ولوصمهم بأنهم "ناقلين" للفيروس⁽⁵⁵⁾.

40- وفي أماكن أخرى، يتعرض الأفراد العالقون في حالات تنطوي على أشكال رق معاصرة، والذين يعتمدون اقتصادياً على مستغليهم، لخطر "التخلي عنهم" لأن الحاجة إلى عملهم أقل أثناء الإغلاق. ومع أن ذلك قد يتيح فرصة للضححايا للتخلص من حالات الرق، فإنه يعرضهم أيضاً لخطر الفقر المدقع والمجاعة والمرض⁽⁵⁶⁾. وبشكل ذلك مصدر قلق خاص في الدول التي تقل أو تنعدم فيها فرص الناجين من أشكال الرق المعاصرة للوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف، بما في ذلك خدمات إعادة التأهيل. فعلى سبيل المثال، لاحظت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية، لدى النظر في الحالة في موريتانيا، أن الاتحاد الدولي لنقابات العمال لاحظ أن "الأشخاص الذين يُعتبرون جزءاً من طبقة العبيد، لكنهم تحرروا من العبودية، يقعون ضحية الوصم والتمييز والتهميش الاقتصادي والسياسي"⁽⁵⁷⁾. ومن المرجح أن تؤدي هذه الظواهر، من دون تقديم المساعدة والدعم التأهيلي المناسبين للضححايا، إلى عواقب وخيمة طويلة الأجل على الأفراد الذين تركوا وحدهم.

41- وأثرت أيضاً شواغل بشأن الحالة الهشة للشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي في أمريكا اللاتينية. وفي المكسيك، كان الأشخاص المكسيكيون المنحدرون من أصل أفريقي ومجتمعاتهم المحلية يتعرضون للتمييز والتهميش والعمل القسري قبل تفشي الوباء (CERD/C/MEX/CO/18-21، الفقرة 16). وهم معرضون حالياً لنقص الأغذية والمزيد من الحرمان⁽⁵⁸⁾. وفي إكوادور، تشير التقارير إلى تدهور ظروف المعيشة والعمل بالنسبة للعديد من أفراد المجتمعات المحلية الإكوادورية المنحدرة من أصل أفريقي، الذين يعملون في المزارع التي تديرها شركة فوروكاوا، التي تنتج ألياف الأباكا. ويُزعم أن هؤلاء العمال تعرضوا لظروف عمل استغلالية، بما في ذلك عمل الأطفال، قبل انتشار الوباء⁽⁵⁹⁾.

(52) European Union Fundamental Rights Agency, "Persistent Roma inequality increases COVID-19 risk, human rights heads say", press release, 7 April 2020.

(53) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "نيبال: باتشيليت تدين عمليات قتل الداليت، وتدعو إلى إجراء تحقيق مستقل"، نشرة صحفية، 29 أيار/مايو 2020.

(54) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، كوفيد-19، خبراء في الأمم المتحدة: يجب على الهند أن تطبق حكم المحكمة العليا وتقدم مساعدة عاجلة لعمال الهند المهاجرين المنسبين، نشرة صحفية، 4 حزيران/يونيه 2020.

(55) ورقة معلومات قدمتها المنظمة الدولية لمكافحة الرق، ص. 5.

(56) المرجع نفسه، ص. 4.

(57) ملاحظة (لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات) - اعتمدت عام 2017، ونشرت في الدورة 107 للجنة القانون الدولي (2018)، اتفاقية العمل القسري، 1930 (رقم 29) - موريتانيا.

(58) ورقات معلومات قدمها المعهد الوطني للشعوب الأصلية، المكسيك، ص. 3.

(59) معلومات واردة من منظمة المجتمع المدني المسماة Comité de Solidaridad Furukawa Nunca Más. انظر أيضاً www.furukawanuncamas.org/post/covid-19-exigimos-atenci%C3%B3n-urgente-a-trabajadores-y-extrabajadores-de-furukawa-y-sus-familias.

-7 اللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً

- 42- أثّرت الأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن "كوفيد-19" تأثيراً غير متناسب على الأشخاص المتنقلين، بمن فيهم المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء والمشردون داخلياً⁽⁶⁰⁾.
- 43- وبينما شلّ الوباء الحركة في أجزاء كبيرة من العالم، استمرت الصراعات المسلحة وانتهاكات حقوق الإنسان، وتضرر الأشخاص المحتاجون إلى الحماية من تشديد تدابير إدارة الحدود التي فرضت لاحتواء انتشار الفيروس. وفي نيسان/أبريل 2020، أفادت المفوضية بأن 57 دولة على الأقل أغلقت حدودها بوجه طالبي اللجوء دون أي استثناء⁽⁶¹⁾.
- 44- وفي عام 2019، سُرد 79,5 مليون شخص قسراً على مستوى العالم، استضافت معظمهم بلدان نامية⁽⁶²⁾ ذات أنظمة اقتصادية وصحية ضعيفة أصلاً وأسواق عمل وخدمات نظامية يصعب الوصول إليها⁽⁶³⁾. فالفقدان المفاجئ لسبل العيش ومحدودية فرص الحصول على المساعدة الإنسانية يؤدي إلى زيادة تمهيش وإفقار الكثير من اللاجئين وطالبي اللجوء والمشردين داخلياً.
- 45- وعززت الأزمة الحالية أوجه ضعف الأشخاص الذين يعانون من تبعات الأزمات الإنسانية التي طال أمدتها. فعلى سبيل المثال، تعرّض المشردون داخلياً والعائدون في أفغانستان لممارسات تقليدية ضارة وآليات تكيف مثل الزواج المبكر والزواج القسري، والمديونية، وعمل الأطفال، والتسول القسري⁽⁶⁴⁾. وفي الشرق الأوسط، يعاني الكثيرون من الديون بشكل متزايد، بسبب ارتفاع تكاليف الغذاء، وعدم القدرة على دفع إيجارات مساكنهم، وعمليات الإخلاء القسري⁽⁶⁵⁾. وحذرت الوكالات الإنسانية من أن اللاجئين والمشردين داخلياً قد يلجؤون بصورة متزايدة إلى آليات تكيف سلبية، مثل عمل الأطفال وزواج الأطفال والمقايضة بالجنس⁽⁶⁶⁾.

-8 العمال المهاجرون

- 46- كان العمال المهاجرون، الذين يمثلون 4,7 في المائة من مجموع عمال العالم (164 مليون عامل، نصفهم تقريباً من النساء) معرضين بشكل خاص للآثار الاجتماعية - الاقتصادية المترتبة على

- (60) انظر، على سبيل المثال، Natalie Shobana Ambrose, "Malaysia's marginalized and Covid-19", The Asia Foundation, 13 May 2020.
- (61) مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين "احذروا ضرر جائحة كورونا في الأجل الطويل على حقوق الإنسان وحقوق اللاجئين"، 22 نيسان/أبريل 2020.
- (62) UNHCR, *Global Trends: Forced Displacement in 2019* (June 2020), pp. 2 and 22.
- (63) Filippo Grandi, United Nations High Commissioner for Refugees, Briefing to the United Nations Security Council, 18 June 2020. متاح في: www.unhcr.org/admin/hcspeeches/5eebac3a4/briefing-united-nations-security-council
- (64) انظر www.humanitarianresponse.info/en/operations/afghanistan/document/afghanistan-humanitarian-response-plan-2018-2021-june-2020-revision.
- (65) مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، "اللاجئون السوريون يتضررون بشدة نتيجة الانكماش الاقتصادي الناجم عن فيروس كورونا"، نشرة صحفية، 16 حزيران/يونيه 2020. انظر أيضاً Global Protection Cluster, "Iraq: COVID-19 protection situation report as of 06 May 2020".
- (66) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، خطة الاستجابة الإنسانية العالمية لجائحة كوفيد-19: نداء الأمم المتحدة المشترك، نيسان/أبريل - كانون الأول/ديسمبر 2020 (أيار/مايو 2020)، ص. 13.

كوفيد-19⁽⁶⁷⁾. وتعمل أغليبيتهم في الاقتصاد غير النظامي، ولا سيما في وظائف تتسم بانخفاض الأجور وانعدام الحماية الاجتماعية.

47- قد يضغط أصحاب العمل على العمال المهاجرين للعمل رغم المخاطر الصحية، وقد يفرضون عليهم العمل لساعات أطول، ويفضون دفع أجورهم أو يوقفونهم عن العمل دون أي تعويض أو إشعار. ففي إسبانيا، على سبيل المثال، تدهورت حالة المهاجرات المغربيات العاملات في القطاع الزراعي، اللاتي أُفيد عن تعرضهن لممارسات عمل تعسفية واستغلالية قبل تفشي المرض⁽⁶⁸⁾.

48- وقد يضطر عمال مهاجرون آخرون إلى البقاء في الحجر الصحي في أماكن إقامة أو أماكن عمل مزدحمة، مما يؤدي إلى ارتفاع مستويات العدوى بينهم. وهذا هو الحال، وفقاً للتقارير، بالنسبة لبعض عمال المصانع في سنغافورة، وكثير منهم من بلدان جنوب آسيا⁽⁶⁹⁾.

49- وأدى فقدان بعض المهاجرين لعمالهم إلى انتهاء مدة تأشيراتهم أو تصاريح عملهم، فأصبحوا غير نظاميين. وقد تقطعت السبل بالآلاف المهاجرين في جميع أنحاء العالم بسبب إغلاق الحدود، وغالباً ما يكون ذلك في مراكز عبور مزدحمة⁽⁷⁰⁾. ورحل العديد منهم أو اضطروا للعودة إلى ديارهم بعد أن فقدوا وظائفهم. ويشمل ذلك مئات العمال المهاجرين من عدد من الدول الأفريقية والآسيوية الذين كانوا يعملون في بلدان مختلفة في الشرق الأوسط⁽⁷¹⁾. ورغم فقدان فرص العمل وتزايد القيود الاقتصادية والحرمان، كثيراً ما استُبعد هؤلاء العمال المهاجرون من خطط الحماية الاجتماعية الحكومية أو استفادوا منها استفادة محدودة⁽⁷²⁾. ونتيجة لذلك، أفادت التقارير أن العديد من المهاجرين حاولوا استئناف العمل في الخارج، رغم القيود المفروضة على سفرهم. فعلى سبيل المثال، تشير المعلومات المستمدة من روايات متناقلة إلى أن العديد من المواطنين الكمبوديين سافروا عائدين إلى تايلند. وهم معرضون، بسبب القيود المفروضة على الحركة عبر الحدود بين البلدين، للتجار بالأشخاص والاستغلال من جانب الجماعات الإجرامية⁽⁷³⁾.

50- ولفقدان الأجور آثار أوسع نطاقاً على أسر المهاجرين. ومن المرجح أن يسهم انخفاض تحويلات المهاجرين، البالغة 109 بلايين دولار (أي ما يعادل 72 في المائة من مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية في عام 2019) في زيادة الفقر وعمل الأطفال وزواج الأطفال⁽⁷⁴⁾.

(67) معلومات واردة من منظمة العمل الدولية.

(68) المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "إسبانيا: خبير في الأمم المتحدة يطالب بوقف استغلال العمال المهاجرين"، نشرة صحفية، 26 حزيران/يونيه 2020.

(69) ورقة معلومات قدمتها منظمة Transient Workers Count Too، سنغافورة.

(70) أخبار الأمم المتحدة، "آلاف المهاجرين العالقين عبر العالم يتعرضون لمخاطر صحية واجتماعية كبيرة جراء جائحة كورونا"، 7 أيار/مايو 2020.

(71) المنظمة الدولية للهجرة، "المنظمة الدولية للهجرة في إثيوبيا تساعد مئات المهاجرين العائدين المتضررين من كوفيد-19"، نشرة صحفية، 9 حزيران/يونيه 2020.

(72) ورقة معلومات قدمتها رابطة رجال الدين الكاثوليك في أستراليا لمكافحة الاتجار بالبشر.

(73) معلومات قدمها المركز الكمبودي لحقوق الإنسان.

(74) Dilip Ratha and others, "COVID-19 crisis through a migration lens" (Washington, D.C., World Bank, April 2020).

9- زيادة الضعف أمام المنظمات الإجرامية

- 51- في ضوء هذه الآثار الاجتماعية والاقتصادية الشديدة، سيُجبر المزيد من الناس على التماس الحماية و/أو البحث عن فرص كسب العيش خارج بلدان إقامتهم. غير أن تشديد الأنظمة الحدودية في دول عديدة تتيح للمُهربي الأشخاص والمتجرين بالبشر فرصاً لزيادة المبالغ التي يطلبونها مقابل تيسير الهجرة غير القانونية، علاوة على استخدامهم طرقاً أكثر خطورة وأكثر تردياً⁽⁷⁵⁾. وقد يزداد في هذا السياق أيضاً تعرض الأشخاص المشردين قسراً والمهاجرين الاقتصاديين لعبودية الدين والسخرة.
- 52- ومن المرجح أن يؤدي ارتفاع معدلات البطالة، وتعطل شبكات الأمان، وعدم الحصول على ضمان الدخل والحماية الاجتماعية، إلى إجبار المزيد من الأسر المعيشية على اللجوء إلى المقرضين الجشعين للحصول على قروض، وقبول أسعار فائدة مرتفعة للغاية⁽⁷⁶⁾. ونتيجة لذلك، قد يُجبرون على العمل تحت تهديد العنف أو أشكال أخرى من الإكراه على سداد القروض. وقد يقع العديد منهم في أوضاع عبودية الدين، مما يجعل الأسر عالقة في حلقة فقر تتواصل عبر الأجيال.
- 53- ولا تزال الأدلة على هذه الممارسات تظهر شيئاً فشيئاً. غير أن وكالات إنفاذ القانون أفادت بأن الجماعات الإجرامية استغلت الأزمة في المراحل الأولى من وقوعها من خلال الانخراط في عمليات الإقراض بفوائد فاحشة، والاتجار بالأشخاص، بما في ذلك لأغراض الاستغلال الجنسي، وتجنيد أفراد ضعفاء في أنشطة إجرامية⁽⁷⁷⁾. فعلى سبيل المثال، تشير التقارير الواردة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى أن الجماعات الإجرامية، وخلال توقف تقديم الخدمات وإغلاق المدارس، استهدفت الأطفال الذين يعتمدون عادة على نظام حماية الأطفال واستخدمتهم في أنشطة إجرامية، مثل إيصال المخدرات⁽⁷⁸⁾.

10- التحولات في الطلب على العمالة وأشكال الرق المعاصرة

- 54- بالإضافة إلى مجموعة الأدلة الناشئة التي تشير إلى تزايد تعرض أشد الفئات ضعفاً لأشكال الرق المعاصرة، شجعت حالة الوباء بعض مؤسسات الأعمال التجارية على استغلال العمال⁽⁷⁹⁾. وتشمل القطاعات المعنية الصناعات التي تنتج وتجهز وتوفر المواد الأساسية مثل الأغذية والأدوية والمعدات الطبية، التي شهدت طفرة مفاجئة في الطلب على العمال نتيجة لكوفيد-19. فالضغط من أجل زيادة الإنتاج وإعادة هيكلة سلاسل الإمداد في ظل الضغوط المتزايدة الناتجة عن ضيق الوقت أثرت سلباً على العمال.
- 55- فعلى سبيل المثال، أُبلغ عن عدة انتهاكات مزعومة لحقوق العمال في قطاع صناعة القفازات المطاطية في ماليزيا فيما يتعلق بعدم احترام قاعدة التباعد الاجتماعي وقواعد السلامة والصحة المهنية، وبالعامل الإضافي المفرط بدون أجر، والعمل القسري، فضلاً عن الظروف المعيشية

(75) UN Office on Drugs and Crime (UNODC), "Impact of the COVID-19 pandemic on trafficking in persons: preliminary findings and messaging based on rapid stocktaking"

(76) ورقنا معلومات مقدمتان من المنظمة الدولية لمكافحة الرق ومختبر الحقوق.

(77) Europol, "Beyond the pandemic: how COVID-19 will shape the serious and organised crime landscape in the EU", 30 April 2020; and INTERPOL, "COVID-19 impact on migrant smuggling and human trafficking", 11 June 2020

(78) ورقة معلومات قدمتها إيكبات المملكة المتحدة التابعة للشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، ص. 7.

(79) Angharad Smith and James Cockayne, "The impact of COVID-19 on modern slavery", Delta 8.7, 27 March 2020

غير الملائمة⁽⁸⁰⁾. وفي جنوب أفريقيا، أفادت الحكومة بأن العمال في مصنع لإنتاج الأقنعة الطبية مُنعوا من مغادرة المبنى وأُجبروا على العمل لتلبية الارتفاع المفاجئ في الطلب⁽⁸¹⁾.

56- وعلاوة على ذلك، يبدو أن الأزمة قد أثرت سلباً على القدرة على ضمان بذل العناية الواجبة في سلاسل الإمداد. وأفادت التقارير بأن بعض الحكومات طلبت معدات حماية شخصية تنتجها شركات يُزعم أنها متورطة بالعمل القسري⁽⁸²⁾. وفي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، استحدثت السلطات نظاماً مؤقتاً للترخيص بسيط، حسبما ذُكر، الإجراءات الخاصة بإيجاد العمال لقطاع إنتاج الأغذية. وأفادت التقارير بأن النتيجة كانت الوقوع في مخاطر عدم كفاية الرقابة وعدم بذل العناية الواجبة لحماية العمال من الاستغلال⁽⁸³⁾.

11- تفكيك قوانين العمل والفشل في آليات الإبلاغ والرقابة

57- على الرغم من تزايد مجموعة الأدلة التي تشير إلى أن كوفيد-19 أدى إلى آثار سلبية شديدة على صحة العمال وكرامتهم وحقوقهم على الصعيد العالمي، فإن قدرتهم على الإبلاغ عن الانتهاكات كانت محدودة، حيث يبدو أن ثمة إخفاقات متزايدة في آليات وأشكال الحماية القانونية لحقوقهم⁽⁸⁴⁾.

58- وتفيد التقارير بأن قوانين حقوق العمل والحماية الاجتماعية تُلغى أو تصبح أقل صرامة في بعض البلدان التي مددت يوم العمل أو علقت القوانين التي تنظم الحد الأدنى للأجور وتحمي حرية تكوين الجمعيات. وأُبلغ عن أمثلة لهذه السياسات التي قد تؤدي إلى تراجع في ظروف العمل في كل من الصين، والهند، والمملكة العربية السعودية، وفيت نام، وكذلك في بعض دول أمريكا اللاتينية⁽⁸⁵⁾.

59- وعلاوة على ذلك، قد تتأثر قدرة الوكالات الحكومية على رصد انتهاكات حقوق العمال وكشفها بتدابير الإغلاق وتحويل مسار الموارد. ففي البرازيل، على سبيل المثال، أفادت التقارير بأن فريق التفتيش المتنقل الخاص، المكلف بالتحقيق في ادعاءات السخرة، قرر الحد كثيراً من عدد عملياته، في حين أن التعرض للاستغلال وإساءة المعاملة في العمل آخذ في الازدياد، بما في ذلك بالنسبة للعمال المهاجرين العاملين في مزارع البن⁽⁸⁶⁾. ويشمل حوالي نصف الحالات التي اكتشفتها تلك الوكالة في عام 2019 لاجئين فنزويليين وعمالاً مهاجرين⁽⁸⁷⁾، من بين المتضررين بشدة من الأزمة الصحية والاقتصادية، ليس فقط في بلدهم الأصلي بل وفي البرازيل أيضاً⁽⁸⁸⁾.

(80) ILO, "COVID-19: impact on migrant workers and country response in Malaysia", update 8 May 2020

(81) انظر www.gov.za/speeches/mec-nomusa-dube-ncube-arrest-factory-owner-manufacturing-masks-29-mar-2020-0000

(82) Freedom United, "Medical glove shortage sees US lift ban on company accused of forced labour", 27 March 2020

(83) معلومات قدمها مختبر الحقوق.

(84) معلومات واردة من منظمة العمل الدولية وورقة معلومات من مختبر الحقوق.

(85) ورقة معلومات قدمتها المنظمة الدولية لمكافحة الرق، ص. 7.

(86) معلومات واردة من منظمة المجتمع المدني ADERE في البرازيل؛ وورقة معلومات من المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ص. 20.

(87) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، TRACK4TIP، يدعم فريق التفتيش المتنقل الخاص في البرازيل التابع لشعبة التفتيش المعنية بالقضاء على السخرة في احتفاله بعامه الخامس والعشرين من عمله على مكافحة السخرة، 4 حزيران/يونيه 2020.

(88) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "عملية البرازيل: التصدي لكوفيد-19 (أيار/مايو 2020)، ص. 1. متاح في: <https://reporting.unhcr.org/sites/default/files/C19%20Brazil%20External%20Updates%20May%202020%20FINAL.pdf>

12- تأثر الأشخاص الذين يعانون حالات تشبه العبودية قبل كوفيد-19

60- كشف كوفيد-19 عن ثغرات نظامية كانت موجودة أصلاً في نظم الحماية الاجتماعية والعدالة، بما في ذلك ما يتعلق بتحديد أشكال الرق المعاصرة وملاحقتها قضائياً، على الرغم من الالتزامات التي تعهدت بها الدول بتحقيق الغاية 7-8 من أهداف التنمية المستدامة⁽⁸⁹⁾. وباتت حكومات عديدة غارقة في جهود التصدي للأزمة، مما قد يؤدي إلى مزيد من التأخير في اعتماد أو تنفيذ تدابير مناهضة الرق. ففي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، على سبيل المثال، أبلغت آلية الإحالة الوطنية عن انخفاض بنسبة 14 في المائة في عدد الضحايا المبلغ عنهم في الفترة بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس 2020⁽⁹⁰⁾. وأكدت الحكومة أن هذا هو أول انخفاض يسجل منذ عام 2016 وأنه من المرجح أن يكون نتيجة للقيود ذات الصلة بكوفيد-19. وسُجّلت اتجاهات مماثلة في بلدان أخرى⁽⁹¹⁾.

61- وعلاوة على ذلك، تشير التقارير إلى اتجاه عالمي أوسع نطاقاً يتمثل في تعطل تقديم الخدمات للناجين من أشكال الرق المعاصرة نتيجة لهذا الوباء. وفي الوقت نفسه، تستمر الممارسات الشبيهة بالرق، وتتفاقم الأوضاع الهشة للضحايا والناجين بسبب المخاطر الصحية، والأوضاع الاقتصادية المتدهورة، والعزلة المتزايدة، والآثار السلبية على الصحة العقلية، وعدم التمكن من الحصول على المساعدة⁽⁹²⁾.

62- وسارعت منظمات المجتمع المدني إلى إيجاد حلول مبتكرة للوصول إلى المستفيدين منها، على الرغم من الإغلاق. وتحول العديد منها إلى تقديم الخدمات عبر الإنترنت والدعم عن بعد، الأمر الذي كان، على أغلب الظن، مفيداً لبعض الضحايا والناجين. غير أن العديد من البلدان لم يتمكن من تلقي المشورة القانونية أو المساعدة النفسية - الاجتماعية أو مواصلة التعليم والتدريب بسبب عدم كفاية إمكانية الوصول إلى الأجهزة التكنولوجية والإنترنت⁽⁹³⁾.

63- وأصبحت عمليات إعادة الأشخاص الذين تعرضوا للتجار بالأشخاص إلى بلدانهم الأصلية صعبة بشكل متزايد بسبب العقوبات التي تحول دون إيجاد طرق آمنة لعودة الناجين إلى أوطانهم، بالإضافة إلى إغلاق الحدود الوطنية الذي نفذه عدد كبير من الدول⁽⁹⁴⁾.

64- وفي حين أن الطلب على المساعدة في الحصول على المأوى والرعاية النفسية-الاجتماعية والطبية والأمن الغذائي أخذ في الازدياد⁽⁹⁵⁾، فإن منظمات المجتمع المدني، وهي الجهات الرئيسية التي تقدم هذه الخدمات، تشعر بالقلق من احتمال تحويل التمويل إلى مجالات أخرى. ونتيجة لذلك، قد يُترك الضحايا معزولين وغير قادرين على التخلص من الأوضاع الاستغلالية والمسيئة التي يجدون أنفسهم فيها⁽⁹⁶⁾.

(89) ورقة معلومات من الشبكة الدولية إيبكات - المملكة المتحدة.

(90) ورقة معلومات مقدمة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(91) ورقة معلومات مقدمة من مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان.

(92) ورقة معلومات قدمها مختبر الحقوق.

(93) ورقة معلومات مقدمة من مبادرة الكومنولث لحقوق الإنسان.

(94) المرجع نفسه.

(95) ورقة معلومات قدمها مختبر الحقوق.

(96) ورقة معلومات من الشبكة الدولية إيبكات - المملكة المتحدة، ص. 6.

65- وباختصار، وعلى الرغم من أن الحالة لا تزال في مرحلة التطور، فإن الآثار المتعددة الأوجه لوباء "كوفيد-19" على أشكال الرق المعاصرة واضحة. وثمة حاجة ملحة إلى اتخاذ إجراءات للتخفيف من هذه الآثار من خلال تحديد الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بالرق، وإلى التواصل مع المعرضين لهذا الخطر، وتوفير سبل الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف للناجين.

جيم- المعايير الدولية والممارسات الجيدة الناشئة

1- الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف

66- إن الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف حق أساسي لضحايا أشكال الرق المعاصرة والناجين منها. ويبين التقرير المواضيعي لعام 2017 الذي قدّمته المقررة الخاصة، إلى جانب التوصيات التفصيلية (A/HRC/36/43) مسؤوليات الدول في هذا الصدد. وفي ضوء المخاطر المتزايدة التي يسببها كوفيد-19 والموجزة في هذا التقرير، من الضروري أن تعزز الدول جهودها للوفاء بالتزاماتها وتعهدها الدولية لضمان تمكن الناجين من أشكال الرق المعاصرة من التماس العدالة والحصول على سبل الانتصاف بفعالية.

67- ويجب على الدول أن تواصل التحقيق مع مرتكبي أشكال الرق المعاصرة ومقاضاتهم ومعاقبتهم على النحو الواجب⁽⁹⁷⁾، بما في ذلك في حالات الطوارئ المفروضة نتيجة لوباء "كوفيد-19"⁽⁹⁸⁾، بسبب عدم جواز تقييد حظر هذه الممارسات⁽⁹⁹⁾. ومن الناحية العملية، يجب على الدول أن تؤمن موارد مالية وبشرية كافية لتنفيذ جهودها لمكافحة الرق خلال الجائحة وتكفل استمرارية هذه الموارد حتى تتمكن سلطات إنفاذ القانون وغيرها من السلطات العامة المعنية من تقديم الجناة إلى العدالة.

68- وفي هذا الصدد، يرى المقرر الخاص أن التحقيقات المالية واسترداد الأصول الإجرامية ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من التدابير الشاملة لإنفاذ القانون في سياق التصدي لأشكال الرق المعاصرة. وتشير التقديرات إلى أن مجموع الأرباح غير المشروعة من العمل القسري يبلغ 150 بليون دولار سنوياً⁽¹⁰⁰⁾. وكما لاحظ المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ينبغي أن توجه الدول الأموال بفعالية نحو الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (A/HRC/26/28 و Corr.1، الفقرة 27، و A/HRC/28/60، و Corr.1، الفقرة 22). وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام العائدات المصادرة لتعزيز إمكانية وصول ضحايا أشكال الرق المعاصرة إلى العدالة وسبل الانتصاف، واتخاذ تدابير فورية للتخفيف من آثار كوفيد-19، وتنفيذ تدابير وقائية أوسع نطاقاً مثل توعية عامة الجمهور والشركات التجارية ومكافحة الإفلات من العقاب.

(97) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية سيلبيادين ضد فرنسا، الطلب رقم 01/73316، الحكم المؤرخ 26 تموز/يوليه 2005، الفقرتان 89 و 112؛ وقضية رانتسيف ضد قبرص وروسيا، الطلب رقم 04/25965، الحكم الصادر في 7 كانون الثاني/يناير 2010، الفقرتان 285 و 288؛ وقضية ج. وآخرون ضد النمسا، الطلب رقم 12/58216، الحكم الصادر في 17 كانون الثاني/يناير 2017، الفقرة 107؛ ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية عمال هاسيندا/برازيل فيريدي ضد البرازيل، الحكم الصادر في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016، المجموعة جيم، رقم 318، الفقرة 319؛ و A/70/260، الفقرة 29؛ و A/HRC/36/43، الفقرة 15.

(98) CCPR/C/128/2.

(99) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 4. انظر أيضاً اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)، المادة 15؛ والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة 27.

(100) منظمة العمل الدولية، الأرباح والفقر: اقتصاديات العمل الجبري (جنيف، منظمة العمل الدولية، 2014)، ص. 13.

69- ويمكن إثبات الالتزام بضمان الحماية من أشكال الرق المعاصرة من واجب تأمين الحقوق أو ضمانها أو استعادتها وواجب توفير سبل الانتصاف⁽¹⁰¹⁾. والمهم أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان لاحظت في تعليقها العام رقم 29(2001) بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالات الطوارئ، أن المادة 2(3)(أ)، المتعلقة بتوفير سبل الانتصاف، ينبغي التقيد بها حتى أثناء حالات الطوارئ، لأنها "تشكل التزاماً تعاهدياً يرد في صلب العهد برمته" (الفقرة 14).

70- وبتحديد أكبر، اعترّف بالالتزام بتنفيذ تدابير لحماية ضحايا الرق أو الاستعباد أو العمل القسري كجزء من حظر هذه الممارسات⁽¹⁰²⁾، وينبغي تفسير طبيعته غير القابلة للتقييد على أنه يفرض التزاماً إضافياً بالحماية خلال أزمة كوفيد-19. وهناك صكوك أخرى، مثل البروتوكول الملحق باتفاقية العمل الجبري رقم 29 لعام 1930، واتفاقية حقوق الطفل (المادتان 24 و32)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المادة 16)⁽¹⁰³⁾ تعزز هذا الالتزام.

71- ويتصل نوع الحماية وسبل الانتصاف الأخرى اللازمة بطبيعة الضرر ومداه. ومن الضروري أن تقدم الدول مساعدة مصممة خصيصاً، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات المحددة للضحايا والناجين وأوجه ضعفهم. وقد يشمل ذلك الوصول الفعلي وعلى قدم المساواة إلى سلطات قضائية مختصة ومستقلة، وإلى الخدمات القانونية، والمأوى الآمن، والدعم اللغوي، والتدريب والتعليم، فضلاً عن الجبر المناسب، بما في ذلك رد الحقوق، والتعويض، وإعادة التأهيل، والترضية، وضمانات عدم التكرار. (A/HRC/36/43، الفقرات 57-58)⁽¹⁰⁴⁾. ومن المهم أيضاً أن تواصل الدول تقديم الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم الكافية إلى منظمات المجتمع المدني والعام التي تقدم المساعدة والخدمات للأفراد الذين يتعرضون لأشكال الرق المعاصرة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن توسع نطاق تأثيرات دخول الأجانب الذين يتعرضون لأشكال الرق المعاصرة، بمن فيهم العمال المهاجرون والأشخاص المتجر بهم، أو أن تضمن لهم مركز الهجرة، ولا سيما عندما لا يتمكنون من العودة إلى ديارهم بسبب فرض قيود صارمة على السفر. وينبغي ألا ينفذ الطرد الجماعي لهؤلاء الأفراد أبداً، حتى في حالات الطوارئ، مثل الحالة التي فرضتها جائحة كوفيد-19⁽¹⁰⁵⁾.

72- ومن المهم أيضاً أن نضع في اعتبارنا أرجحية أن يكون خطر الإصابة بكوفيد-19 كبيراً جداً بالنسبة للأشخاص العالقين في أشكال الرق المعاصرة. فالعاملون الأكبر سناً وأولئك الذين يعانون من حالات صحية وإعاقات سابقة معرضون بشكل خاص للإصابة بالفيروس. ولذلك، يرى المقرر الخاص ضرورة منح جميع ضحايا أشكال الرق المعاصرة أولوية في الخضوع لفحص كوفيد-19 وينبغي أن يُعطى من تأتي نتيجة فحصهم إيجابية العلاج الطبي مجاناً.

(101) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2(3)(أ)؛ اتفاقية حقوق الطفل، المادتان 2 و3؛ الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، المادتان 1 و13؛ والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، المادة 1-2؛ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 1؛

(102) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية رانتسيف ضد قبرص وروسيا، الفقرة 286.

(103) انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 3(2016) بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقات.

(104) انظر أيضاً المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني.

(105) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليقان العامان رقم 15(1986) بشأن وضع الأجانب بموجب العهد، الفقرة 10، ورقم 29، الفقرة 13.

2- تدابير أوسع للتخفيف من أثر كوفيد-19

73- من الأهمية بمكان تأمين وصول ضحايا أشكال الرق المعاصرة والناجين منها إلى العدالة والحماية وغيرها من سبل الانتصاف، لكن ذلك لا يكفي، لأن التدابير ذات الصلة لم تصمم لمعالجة مشكلة البطالة الأساسية التي سببتها جائحة كوفيد-19. ولذلك ينبغي أن تنفذ الدول تدابير إضافية مثل تقديم المساعدة المالية والخوافز لمؤسسات الأعمال التجارية، فضلاً عن دعم الدخل واستحقاقات الضمان الاجتماعي للعمال العاطلين عن العمل من أجل التخفيف من أثر البطالة، التي تشمل في أسوأ صورها خطر الوقوع فريسة للاسترقاق.

74- ويمكن اعتبار ذلك جزءاً من الالتزام بمنع أشكال الرق المعاصرة عن طريق معالجة الأسباب الجذرية، بما فيها البطالة (A/65/228، الفقرة 65). وهو يتماشى مع الالتزام بتعزيز وحماية الحق في العمل بموجب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك ضرورة إنشاء آلية للتعويض في حالة فقدان العمل⁽¹⁰⁶⁾. وتكفل اتفاقية النهوض بالعمالة والحماية من البطالة، 1988 (رقم 168) العهد، حيث أنها تقدم إرشادات مفصلة بشأن مجموعة أوسع من التدابير التي يتعين على الدول الأطراف اتخاذها للتصدي للبطالة. ومن الصكوك الأخرى ذات الصلة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادة 11)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (المادة 54) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المادة 27).

75- ويجب احترام مبدأ عدم التمييز لدى وضع استراتيجيات أو سياسة بشأن البطالة. ومن الناحية العملية، يجب على الدول أن تكفل إمكانية وصول جميع العمال، بصرف النظر عن وضعهم، إلى آليات مثل دعم الدخل، والإعفاءات الضريبية، وتخفيف عبء الديون، واستحقاقات الضمان الاجتماعي.

76- وليس بمقدور جميع الدول تقديم هذه المساعدة، نظراً للتحديات الاقتصادية المعقدة والمستقبل الغامض الذي تواجهه. ومع ذلك، تعترف المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الحق في العمل. ولذلك، يقع على عاتق الدول الأطراف التزام باتخاذ خطوات⁽¹⁰⁷⁾ لإعمال الحق في العمل إعمالاً كاملاً، بما في ذلك اتخاذ تدابير لمكافحة البطالة الناجمة عن جائحة كوفيد-19. وينبغي أن تكون هذه الخطوات "مدروسة وملموسة وموجهة بأكبر قدر ممكن من الوضوح"⁽¹⁰⁸⁾. وكما ذكر أعلاه، تتمثل إحدى طرق معالجة افتقار الدول إلى الموارد اللازمة لاتخاذ التدابير المناسبة للتخفيف من آثار كوفيد-19 في الاستخدام الاستباقي للأصول الإجرامية المصادرة من الأفراد والأشخاص الاعتباريين الذين حوكموا على جرائم تتعلق بأشكال الرق المعاصرة.

77- وبالنسبة لمؤسسات الأعمال التجارية التي لا تزال تعمل خلال جائحة كوفيد-19، ينبغي للدول أن تكفل تكافؤ فرص العمل. وينبغي لها أيضاً أن تكفل دفع أرباب العمل أجوراً عادلة عما يؤدي من عمل، وفقاً للصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إيجاد ظروف عمل عادلة ومناسبة⁽¹⁰⁹⁾، تشمل تدابير حماية العمال من التعرض لكوفيد-19، والراحة، وأوقات الفراغ، والإجازات المدفوعة الأجر، دون تمييز. ويمثل فرض عقوبات رديعية على انتهاك

(106) التعليق العام للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية رقم 18 (2005) بشأن الحق في العمل، الفقرة 26.

(107) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 3 (1990) بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف، الفقرة 2.

(108) المرجع نفسه.

(109) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 7.

التشريعات الجنائية وتشريعات العمل، والإبلاغ الذاتي من جانب الشركات التجارية، لا سيما تلك التي تقع في نفس سلاسل الإمداد، عن الخطوات المتخذة للتصدي لأشكال الرق المعاصرة⁽¹¹⁰⁾، طرقاً مفيدة لثني الشركات وأرباب العمل عن انتهاك قوانين ومعايير العمل وعن الانخراط في ممارسات يمكن أن تندرج ضمن أشكال الرق المعاصرة.

78- ومن المشجع أن بعض الممارسات الجيدة بدأت تظهر على الصعيد الوطني في جميع أنحاء العالم. وفي حزيران/يونيه 2020، كانت 190 دولة وإقليماً قد خططت أو طرحت أو اعتمدت 937 تدبير حماية في إطار التصدي لكوفيد-19⁽¹¹¹⁾، وفي أوروبا، استُرعِي انتباه المقرر الخاص إلى عدد من هذه التدابير بينها الخطوات التي اتخذتها كل من إيطاليا والبرتغال، فضلاً عن دول أخرى في الاتحاد الأوروبي، لتسوية وضع غير المقيمين وتوفير إمكانية الحصول على الخدمات الصحية، والضمان الاجتماعي، والاستقرار في العمل والسكن⁽¹¹²⁾. وفي أفريقيا، أفادت التقارير بأن كابو فيردي وتوغو قدمتا مساعدة مالية للعمال غير النظاميين⁽¹¹³⁾، وفي السنغال، تعاونت منظمات المجتمع المدني مع الحكومة لضمان إدراج احتياجات تلاميذ الكنائس المرغمين على التسول في البرامج الوطنية الرامية إلى التصدي لوباء كوفيد-19⁽¹¹⁴⁾. وفي أمريكا اللاتينية، تعكف المكسيك على وضع استراتيجية لتقديم الدعم لأصحاب مؤسسات الأعمال التجارية الصغيرة والأشخاص الأكثر تهميشاً الذين يعانون الفقر⁽¹¹⁵⁾. وأنشأت بيرو سندا لحماية 3 ملايين أسرة ضعيفة وهي تدفع معاشات تقاعدية لكبار السن⁽¹¹⁶⁾. وفي آسيا، أنشأت الفلبين حزمة كوفيد-19 التي تشمل الدعم المالي للمعزولين في الحجر الصحي⁽¹¹⁷⁾، وقدمت اليابان مدفوعات لمرة واحدة لكل من العمال المنزليين والعمال المهاجرين الذين أصبحوا عاطلين عن العمل⁽¹¹⁸⁾. وفي الشرق الأوسط، تقدم قطر والمملكة العربية السعودية خدمات الفحص الطبي والحجر الصحي مجاناً لمواطنيهما وللعمال المهاجرين⁽¹¹⁹⁾.

79- وينبغي الاعتراف بهذه التدابير وغيرها على نطاق واسع، لأنها يمكن أن تخفف من مستوى عدم الاستقرار الذي يعاني منه الناس وبالتالي من ضعفهم إزاء أشكال الرق المعاصرة. ومع ذلك، لم يظهر بعد مدى ملاءمة وفعالية هذه التدابير في معالجة آثار كوفيد-19 وحماية العمال. ولذلك، سيواصل المقرر الخاص تحليل استجابات الدول للوباء خلال فترة ولايته بغية تحديد أفضل الممارسات وتقديم التوجيهات، عندما يكون ذلك مفيداً.

(110) المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ 1 و3.

(111) معلومات واردة من منظمة العمل الدولية.

(112) الاتحاد الأوروبي، تأثير كوفيد-19 على مجتمعات المهاجرين، 24 حزيران/يونيه 2020. متاح في: <https://ec.europa.eu/migrant-integration/news/covid-19s-impact-on-migrant-communities>

(113) منظمة العمل الدولية، "خطط الحماية الاجتماعية لمواجهة أزمة كوفيد-19" في جميع أنحاء العالم. متاح في: www.social-protection.org/gimi/ShowWiki.action?id=3417

(114) ورقة معلومات قدمتها المنظمة الدولية لمكافحة الرق.

(115) ورقة معلومات قدمتها المكسيك.

(116) Maximo Torero Cullen, "COVID-19 and the risk to food supply chains: how to respond?", Food and Agricultural Organization of the United Nations, 29 March 2020

(117) منظمة العمل الدولية، "خطط الحماية الاجتماعية لمواجهة وباء كوفيد-19" في البلدان النامية، ص. 4..

(118) منظمة العمل الدولية، خطط الحماية الاجتماعية لمواجهة أزمة كوفيد-19: استجابات الدول واعتبارات السياسات"، أعضاء على الحماية الاجتماعية، 23 نيسان/أبريل 2020، ص. 4.

(119) منظمة العمل الدولية، الحماية الاجتماعية للعمال المهاجرين: استجابة ضرورية لأزمة كوفيد-19، إلقاء الضوء على الحماية الاجتماعية، 23 حزيران/يونيه 2020، ص. 5.

80- وفي حين أن الدول مسؤولة في المقام الأول عن ضمان امتثال مؤسسات الأعمال التجارية للمعايير الدولية، ينبغي للقطاع الخاص أن يلتزم بالمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف". وينطبق هذا بصفة خاصة على ضمان العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وضمن ألا تكون أشكال الرق المعاصرة جزءاً من سلاسل التوريد وممارسات التوظيف الخاصة بها⁽¹²⁰⁾.

81- وأيّد عدد من الشركات الدعوة للعمل التي أطلقتها منظمة العمل الدولية في مجال صناعة الملابس⁽¹²¹⁾. وقد دعمت بعض الشركات الموردين في الحصول على التمويل، وقدمت مدفوعات مبكرة لشركات التوريد الضعيفة الصغيرة والمتوسطة لمساعدتها في السيولة المالية وإتاحة تدفقات نقدية إسعافية⁽¹²²⁾. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن بعض العمال نجحوا، من خلال رابطات نقابات العمال، في التفاوض على خطط حماية مباشرة مع الشركات. فعلى سبيل المثال، توصلت نقابة عمال الملابس والنسيج في الجنوب الأفريقي، وهي نقابة عمال الملابس والنسيج التابعة لاتحاد الصناعات العالمي، إلى اتفاق مع أرباب العمل لضمان ستة أسابيع من الأجر الكامل لـ 80 000 عامل في الوقت الذي تستعد فيه البلاد للإغلاق⁽¹²³⁾. ورغم الترحيب بهذه المبادرات وغيرها من المبادرات التي تتخذها الشركات وأرباب العمل، يجب تحليل مدى ملاءمتها وفعاليتها بعناية.

3- التضامن والتعاون الدوليان

82- إن طابع الحماية من الرق⁽¹²⁴⁾ التي تسري على الجميع يعزز الالتزام بالتعاون، وهو ما تنص عليه المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالإضافة إلى المساعدة المالية المباشرة، يمكن للمساعدة المالية والتقنية والطبية، مثل توفير الأدوية واللقاحات وأجهزة التنفس الصناعي ومعدات الحماية الشخصية، أن تحرر الموارد اللازمة لدعم مؤسسات الأعمال التجارية والعمال على الصعيد المحلي.

83- ومن المستصوب أيضاً تخفيف العقوبات الاقتصادية وغيرها من التدابير القسرية المفروضة على بعض الدول مؤقتاً أثناء انتشار الوباء. وكثيراً ما يكون لهذه التدابير آثار سلبية على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها⁽¹²⁵⁾، بما في ذلك الحق في العمل⁽¹²⁶⁾، لأنها يمكن أن تؤدي، في جملة أمور، إلى نشوء اقتصادات غير نظامية و/أو غير قانونية يشيع فيها الاستغلال⁽¹²⁷⁾. وعلاوة على ذلك،

(120) وللإطلاع على مناقشات أكثر تفصيلاً، انظر A/HRC/30/35 و A/HRC/35/37.

(121) انظر www.ilo.org/global/topics/coronavirus/sectoral/WCMS_744285/lang--en/index.htm.

(122) ورقة معلومات قدمتها المنظمة الدولية لمكافحة الرق، ص. 11.

(123) اتحاد الصناعات العالمي، "اتحاد المنسوجات في جنوب أفريقيا يفوز بضمان الأجر الكامل خلال الإغلاق بسبب فيروس كورونا"، نشرة صحفية، 26 آذار/مارس 2020.

(124) *Barcelona Traction, Light and Power Company, Limited (Belgium v. Spain), Judgment, I.C.J. Reports 1970, p. 3 (paras. 33–34)*.

(125) المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، مذكرة توجيهية بشأن حقوق الإنسان (أيار/مايو 2020). متاح في: www.ohchr.org/Documents/Issues/UCM/UCMCOVID19Guidance>Note.pdf.

(126) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 8 (1997) بشأن العلاقة بين العقوبات الاقتصادية واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفقرة 3.

(127) Ioana Petrescu, "The effect of economic sanctions on the informal economy", *Management Dynamics in the Knowledge Economy*, vol. 4, No. 4 (December 2016); and Bryan Early and Dursan Peksen, "Searching in the shadows: the impact of economic sanctions on informal economies", *Political Research Quarterly*, vol. 72, No. 4 (December 2019).

تؤثر هذه التدابير تأثيراً كبيراً على التضامن والتعاون الدوليين في مكافحة كوفيد-19، وهو ما أقر به بوضوح المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان⁽¹²⁸⁾.

84- وبالإضافة إلى ذلك، تؤدي الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين، مثل التحالف 7-8، والوكالات المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، دوراً هاماً في مساعدة الدول على وضع وتنفيذ سياسات تركز على القضاء على أشكال الرق المعاصرة، بسبل منها تحليل البيانات، والتوجيه السياسي، وتبادل الممارسات الجيدة والنهج المبتكرة. فعلى سبيل المثال، ما فتئ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة، الذي يقدم المساعدة، من خلال الجهات الفاعلة المحلية في المجتمع المدني، لآلاف الأشخاص الذين عانوا من شكل من أشكال الرق، يتواصل مع الجهات المتلقية لمنحه في أفريقيا والأميركتين وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا من أجل فهم احتياجاتها والتحديات التشغيلية على نحو أفضل، واستباق الاحتياجات التمويلية في المستقبل.

85- وبالإضافة إلى ذلك، يقدم كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي الدعم المالي للدول للتصدي لكوفيد-19، عن طريق دعم الاقتصادات الوطنية⁽¹²⁹⁾ وتعزيز البرامج الاجتماعية التي تستهدف أكثر الناس ضعفاً⁽¹³⁰⁾. وكما أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقها العام رقم 18، ينبغي لهذه المؤسسات المالية وغيرها أن تكفل إدراج حماية الحق في العمل ومنع أشكال الرق المعاصرة في سياساتها الإقراضية واتفاقاتها الائتمانية (الفقرة 53). ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة خلال جائحة كوفيد-19.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

86- كانت الدول بطيئة في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بمكافحة الرق والوفاء بالالتزامات العالمية التي قطعتها على نفسها للوفاء بالغاية 7-8 من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في القضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر بحلول عام 2030 وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025. ومن المرجح أن يؤدي كوفيد-19 إلى مزيد من الإبطاء في هذه العملية وعكس مسار التقدم الذي أحرز بالفعل، إذا لم تتخذ الدول خطوات حقيقية وحاسمة لتعجيل بجهودها الرامية إلى مكافحة الرق دون مزيد من التأخير. وكشفت الآثار الاجتماعية - الاقتصادية للوباء بالفعل ثغرات في تدابير التصدي الوطنية لأشكال الرق المعاصرة، مما تسبب في زيادة تدهور الأوضاع الهشة للضحايا والناجين والأشخاص الذين يواجهون خطر التعرض لهذه الممارسات. ولا يمثل عدم القيام بأي عمل أحد الخيارات.

(128) المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، مذكرة توجيهية بشأن حقوق الإنسان في سياق كوفيد-19 (أيار/مايو 2020).

(129) البنك الدولي، "مجموعة البنك الدولي تطلق أولى عمليات الدعم الصحي الطارئ المتعلق بفيروس كورونا، تعزيزاً لاستجابات البلدان النامية"، نشرة صحفية، 2 نيسان/أبريل 2020؛ وصندوق النقد الدولي، المساعدة المالية وتخفيف أعباء خدمة الدين في سياق كوفيد-19. متاح في: www.imf.org/en/Topics/imf-and-covid19/COVID-Lending-Tracker.

(130) Kristalina Georgieva, Managing Director, IMF, "The Great Reset", remarks to the World Economic Forum 2020, Geneva, 3 June 2020.

87- ويقر المقرر الخاص بالتحديات الهائلة التي تواجهها الدول والجهود التي بُذلت للتصدي للآثار المتعددة الجوانب والمعقدة للوباء. غير أن هناك ترابطاً وثيقاً بين ارتفاع مستويات الفقر، ومعدلات البطالة غير المسبوقة، وتفاقم أوجه عدم المساواة، والتعرض للاستغلال وسوء المعاملة. ومن الأهمية بمكان أن تتخذ الدول الآن تدابير كافية للتخفيف من المخاطر المتزايدة لأشكال الرق المعاصرة في الأجل الطويل.

88- كوفيد-19 ولا يزال يتعين تقييم الأثر الكامل لـ "كوفيد-19" في الأشهر والسنوات المقبلة. وتحقيقاً لهذه الغاية، هناك حاجة ملحة إلى إجراء المزيد من البحوث القائمة على الأدلة والمتمحورة حول الضحايا، وجمع البيانات وتحليلها. وسيواصل المقرر الخاص دراسة أثر كوفيد-19 على أشكال الرق المعاصرة وتقديم تقرير عنها بغية توضيح معايير ومبادئ حقوق الإنسان ذات الصلة ومواصلة وضع توصيات بشأن التدابير اللازمة، بالاستناد إلى أقوال الناجين.

باء- التوصيات

1- الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف

89- يجب على الدول أن تسارع إلى تكثيف جهودها لمنع جميع أشكال الرق وتحديد الضحايا وحمايتهم، بسبل منها وضع خطط عمل وطنية. ورغم محدودية الموارد، يجب أن تواصل الدول التحقيق مع المسؤولين عن أشكال الرق المعاصرة أثناء جائحة كوفيد-19 ومقاضاتهم ومعاقبتهم.

90- ويجب أن تتاح للأفراد الذين يتعرضون لأشكال الرق المعاصرة إمكانية متساوية وفعالة للوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف. ويشمل ذلك تدابير ملموسة للمساعدة القانونية والطبية والاجتماعية وتدابير حماية مصممة لتلبية الاحتياجات المحددة للناجين، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأوجه ضعفهم وحالة عدم الاستقرار التي يعيشونها، دون تمييز، بما في ذلك التمييز على أساس وضع الهجرة.

91- وبالنظر إلى ارتفاع خطر الإصابة بكوفيد-19، ينبغي إيلاء الأولوية لجميع الأفراد الذين تم تحديدهم على أنهم ناجون من أشكال الرق المعاصرة في الحصول على اختبار الكشف عن المرض، والعلاج الطبي الجلي إذا كانوا مصابين.

92- وينبغي للدول أيضاً أن تعزز التحقيقات المالية واسترداد الأصول الجنائية كجزء من تدابير إنفاذ القانون إزاء أشكال الرق المعاصرة من أجل تيسير الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف بقدر كاف.

2- زيادة الدعم المخصص لمنظمات المجتمع المدني ومقدمي الخدمات الحكومية

93- يجب أن يُقدّم لمنظمات المجتمع المدني والمستجيبين الأوائل الذين يعملون في الوكالات الحكومية ما يكفي من الدعم والموارد للتكيف مع التحديات التشغيلية السريعة التغير بسبب الوباء، وللإستجابة للاحتياجات المتزايدة للضحايا.

94- وعلى الصعيد العالمي، تُحث الدول بقوة على مواصلة تقديم الدعم لمبادرات مكافحة الرق التي تركز على معالجة الأسباب الجذرية لهذه الجرائم وتقديم المساعدة الشاملة للضحايا، بما في ذلك من خلال دعم صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة.

3- تدابير أوسع للتخفيف من آثار كوفيد-19

95- ينبغي للدول أن تقدم إلى المعرضين لخطر أشكال الرق المعاصرة دعماً مصمماً خصيصاً للتخفيف من آثار كوفيد-19 مثل دعم الدخل، وتخفيف عبء الدين، والإعفاءات الضريبية، واستحقاقات الضمان الاجتماعي الأوسع نطاقاً.

96- ويجب تقديم هذا الدعم، دون أي تمييز، إلى جميع العمال الذين يعانون من البطالة نتيجة تدابير الإغلاق. ويجب إيلاء اهتمام خاص لفئات محددة معرضة للخطر، بينها النساء، والعمال المهاجرون، والسكان الأصليون، وفئات الأقليات، واللاجئون، وطالبو اللجوء، والمشردون داخلياً أو عديمو الجنسية، والعمال من كبار السن، والعمال ذوو الإعاقة، والعاملون في الاقتصاد غير النظامي، والعاملون لحسابهم الخاص، والعمال الموسميون والمؤقتون.

97- وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون العمال المهاجرون وغيرهم من الأشخاص الذين لا يتمتعون بوضع الإقامة النظامي قادرين على الحصول على الرعاية الصحية والتماس المساعدة دون التعرض لخطر الاحتجاز أو الترحيل. ولا ينبغي أبداً تنفيذ عمليات طرد جماعي.

4- الامتثال لقوانين العمل وإنفاذها

98- ينبغي للدول أن تتمسك بقوانين العمل وأن تكفل إنفاذها، بسبل منها الإبلاغ الذاتي، من أجل الحفاظ على حقوق العمال ومنع مؤسسات الأعمال التجارية وأرباب العمل من استغلال موظفيهم.

99- ويجب على الدول أن تسارع إلى تعزيز إدارة العمل وإنفاذ قوانينه لضمان إجراء عمليات التفتيش المتعلقة بالعمل على الصعيد الوطني على نحو سريع وفعال. وينبغي أن تركز عمليات التفتيش هذه على رصد حالة العمال، بما في ذلك في القطاعات الأكثر عرضة لظروف العمل الاستغلالية.

100- ينبغي أن تضمن الدول التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وينبغي لها أيضاً أن تتخذ خطوات لإذكاء الوعي بأشكال الرق المعاصرة في أوساط شركات الأعمال التجارية، وأن تعمل معها لضمان تقييم المخاطر التي يواجهها العمال الضعفاء والتصدي لهذه المخاطر بطريقة فعلية وشاملة، وضمان بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بممارسات الشراء، وضمان صون إجراءات التوظيف بشكل كاف من الممارسات الشبيهة بالرق.

5- التضامن والتعاون الدوليان

101- في أعقاب دعوة الأمين العام إلى إعادة البناء على نحو أفضل،⁽¹³¹⁾ ينبغي للدول أن تنظر في احتياجات الأفراد الأكثر تضرراً من الوباء والمعرضين له، وأن تزيد الموارد المتاحة للعالم النامي، بما في ذلك من خلال صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي وغيرها من المؤسسات المالية الدولية. وينبغي أن تُدرج معالجة الأسباب الجذرية لأشكال الرق المعاصرة في استراتيجيات التمويل الناتجة.

(131) الأمين العام للأمم المتحدة، أمام جمعية الصحة العالمية: " يجب أن يكون كوفيد-19 بمثابة نداء للصحة" في العالم، مضيفاً أن فيروساً مجهرياً أخضعنا، نشرة صحفية، 18 أيار/مايو 2020.

102- وينبغي للدول أيضاً، أثناء انتشار الوباء، أن تخفف من العقوبات الاقتصادية وغيرها من التدابير القسرية المفروضة على بعض الدول، بحيث تحمي ضحايا أشكال الرق المعاصرة، وتمنع استغلال أشخاص آخرين باستخدام تلك الممارسات.

103- وينبغي التعجيل في التعاون الدولي مع التحالف 7-8 والشركات الأخرى بين أصحاب المصلحة المتعددين، التي تضم الدول، والمجتمع المدني، والمنظمات الدولية، وغيرها من أصحاب المصلحة، بغية الاتفاق على استراتيجية عالمية مشتركة لمكافحة الرق وتنفيذها.
